

ملف المناصرة

عبد العزيز الشبيلي

Abdulaziz Al-Shubaili

خارج الاحتجاز السعودية

عبد العزيز الشبيلي محامٍ وعضو مؤسس في جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية، دافع عن زملائه الناشطين أمام المحاكم، ودعا إلى الإصلاح عبر الإنترنت. وقضى حكمًا بالسجن ثماني سنوات بسبب عمله، وأُفرج عنه بشروط في يوليو/تموز 2025.

هيومينا.

أعدّته هيومينا لحقوق الإنسان والمشاركة المدنية · 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2026

رقم الملف HM-SA-2017-001

01

القضية في دقيقة

عبد العزيز الشبيلي محامٍ وعضو مؤسس في جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية، دافع عن زملائه الناشطين أمام المحاكم، ودعا إلى الإصلاح عبر الإنترنت. وقضى حكمًا بالسجن ثماني سنوات بسبب عمله، وأُفرج عنه بشروط في يوليو/تموز 2025.

الحالة	**خارج الاحتجاز**
تاريخ القبض	**17 سبتمبر/أيلول 2017**
الدولة	**السعودية**
الحكم	**السجن ثماني سنوات، يليه منع من الكتابة على وسائل التواصل الاجتماعي لمدة ثماني سنوات ومنع من السفر لمدة ثماني سنوات.**
التهم	**نشر بيان يدعو إلى التظاهر** **اتهام القضاة بعدم النزاهة وانتهاك حقوق الإنسان** **إعداد وتخزين وإرسال بيانات تمس النظام العام** **التواصل مع منظمات أجنبية** **المشاركة في جمعية غير مرخصة (جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية «حسم»)**

نطالب السلطات بما يلي:

مطالبنا

01 الرفع الفوري لحظر السفر المفروض على عبد العزيز الشبيلي وعلى أي من أفراد الأسرة المشمولين بالقرار نفسه.

02 إعادة وثائق السفر وإزالة أي إدراج على قوائم المنافذ مرتبط بالعمل السلمي في مجال حقوق الإنسان.

03 احترام حرية التنقل التي تكفلها المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

آخر مستجدات القضية
امسحوا الرمز أو زوروا الصفحة:
https://humena.org/ar/defenders/abdulaziz-al-shubaili/

02

الانتهاكات الموثقة

	المعيار الدولي
الاحتجاز التعسفي	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 9
ظروف احتجاز لاإنسانية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10 قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا)
المضايقة القضائية	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادتان 9 و12
التهديد والترهيب	إعلان الأمم المتحدة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان، المادة 12
المنع التعسفي من السفر	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 12
المحاكمة غير العادلة	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 14

03

مسار القضية

18 نوفمبر/تشرين الثاني 2013

استدعاء

أول استدعاء من النيابة

استدعت هيئة التحقيق والادعاء العام في القصيم الشبيلي، في أول أربعة استدعاءات تلقاها خلال الشهر التالي.

17 ديسمبر/كانون الأول 2013

استدعاء

الاستدعاء الرابع من النيابة

استدعت هيئة التحقيق والادعاء العام في القصيم الشبيلي للمرة الرابعة، لتُختتم بذلك سلسلة من الترهيب الرسمي امتدت شهرًا.

يوليو/تموز 2014

توجيه اتهام

توجيه التهم إليه رسميًا

أُبلغ الشبيلي رسميًا بالتهم الموجهة إليه، ومنها التحريض على التظاهر، وأُحيل إلى المحكمة الجزائية المتخصصة.

مارس/آذار 2015

توجيه اتهام

تهمة جديدة بالتواصل مع منظمات أجنبية

أُضيفت إليه تهمة جديدة بالتواصل مع منظمات أجنبية، مرتبطة بتعاونه مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

29 مايو/أيار 2016

إدانة

الحكم بسجنه ثماني سنوات

قضت المحكمة الجزائية المتخصصة بسجن الشبيلي ثماني سنوات، مع منعه من استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ثماني سنوات ومنعه من السفر ثماني سنوات. ولم يُحتجز فورًا.

15 مايو/أيار 2017

حكم بات

تأييد الحكم في الاستئناف

أيّدت المحكمة الجزائية المتخصصة للاستئناف في الرياض الحكم كاملًا على الشبيلي، بما في ذلك المنع من السفر والمنع من الكتابة. وأُبلغ بالقرار في 31 يوليو/تموز 2017.

17 سبتمبر/أيلول 2017

اعتقال

اعتقاله في القصيم

اعتقلت قوات الأمن الشبيلي في منطقة القصيم ونقلته إلى سجن عنيزة.

2019

فرض الحبس الانفرادي

احتجازه في زنزانة قذرة لمدة شهرين

احتُجز الشبيلي في زنزانة قذرة دون هواء نقي أو ضوء شمس لمدة شهرين، بما يرقى إلى حبس انفرادي عقابي.

16 مايو/أيار 2019

سياق

مشاركته في إضراب عن الطعام لخمسة أيام

خاض الشبيلي وسجناء آخرون إضرابًا عن الطعام لمدة خمسة أيام احتجاجًا على ظروفهم، وأنهوه حين وعد المسؤولون بالاستجابة لمطالبهم.

7 نوفمبر/تشرين الثاني 2019

نقل بين أماكن الاحتجاز

نقله إلى السجن شديد الحراسة في بريدة

نُقل الشبيلي من سجن عنيزة إلى السجن شديد الحراسة في بريدة.

21 نوفمبر/تشرين الثاني 2019

سياق

الفريق الأممي يعتبر احتجازه تعسفيًا

خلص الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي التابع للأمم المتحدة في رأيه رقم 71/2019 إلى أن احتجازه تعسفي، وطالب بالإفراج عنه.

30 سبتمبر/أيلول 2020

سياق

ورود اسمه في تقرير أممي عن الأعمال الانتقامية

ورد اسمه في التقرير السنوي للأمين العام للأمم المتحدة بشأن الأعمال الانتقامية ضد المتعاونين مع الأمم المتحدة.

13 يوليو/تموز 2025

إفراج مشروط

إفراج مشروط بعد قضاء عقوبته بالسجن ثماني سنوات

أُفرج عن الشبيلي إفراجًا مشروطًا في 13 يوليو/تموز 2025 بعد أن قضى عقوبته بالسجن ثماني سنوات.

13 يوليو/تموز 2025

فرض منع من السفر

منعه من السفر ومن وسائل التواصل الاجتماعي ثماني سنوات بعد الإفراج

عند الإفراج عنه، بدأ سريان المنع من السفر ثماني سنوات المفروض ضمن الحكم، إلى جانب حظر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

04

القصة كاملة

الخلفية والعمل

عبد العزيز الشبيلي، المولود عام 1985، محامٍ سعودي وعضو بارز في جمعية الحقوق المدنية والسياسية في السعودية، المعروفة باسمها المختصر «حسم». وتأسست الجمعية عام 2009 لرصد انتهاكات حقوق الإنسان في السعودية وتوثيقها، والدعوة إلى إصلاح دستوري وقضاء مستقل واحترام الحقوق المدنية والسياسية.

وشارك الشبيلي في الدفاع القانوني عن عدد من زملائه في «حسم» الذين لوحقوا بسبب عملهم. واستخدم منصات منها تويتر للدعوة إلى الإصلاح وانتقاد الممارسات القضائية والحديث علنًا عن الحقوق والحريات. وجعلته مناصرته هدفًا لتدقيق رسمي متواصل.

المضايقة والقبض

بين نوفمبر وديسمبر 2013، استُدعي الشبيلي أربع مرات من قبل هيئة التحقيق والادعاء العام في منطقة القصيم. وكان كل استدعاء عملًا من أعمال الترهيب، يشير إلى أن الدولة تُعدّ قضية ضده.

في 29 مايو/أيار 2016، قضت المحكمة الجزائية المتخصصة في الرياض بسجنه ثماني سنوات. وفرضت المحكمة أيضًا منعًا من الكتابة على وسائل التواصل الاجتماعي لمدة ثماني سنوات يسري فورًا، ومنعًا من السفر لمدة ثماني سنوات يبدأ بعد الإفراج عنه. ورغم الحكم، لم تحتجزه السلطات في ذلك الوقت.

في 17 سبتمبر/أيلول 2017، قبضت قوات الأمن على الشبيلي في منطقة القصيم. ونُقل إلى سجن عنيزة، ثم في نوفمبر/تشرين الثاني 2019 إلى السجن شديد الحراسة في بريدة. وأُفرج عنه بشروط في 13 يوليو/تموز 2025.

التهم والإجراءات القضائية

شملت التهم الموجهة إلى الشبيلي نشر بيان يدعو إلى التظاهر، واتهام القضاة بعدم النزاهة وانتهاك حقوق الإنسان، وإعداد وإرسال بيانات تُعدّ ماسة بالنظام العام، والتواصل مع منظمات أجنبية، والمشاركة في جمعية غير مرخصة هي «حسم».

في عام 2017، أيّدت محكمة الاستئناف الجزائية المتخصصة في الرياض الحكم الصادر في مايو/أيار 2016 كاملًا، وأُبلغ بالقرار في 31 يوليو/تموز 2017. ولم تُتح إجراءات الاستئناف أي مراجعة جوهرية للأدلة أو التهم، وكلاهما نابع من ممارسة حقوق يحميها القانون الدولي.

ظروف الاحتجاز

تعرّض الشبيلي لمعاملة عقابية خلال سجنه. ففي 2019، وُضع في زنزانة قذرة شهرين وحُرم من الهواء النقي وضوء الشمس. وكانت هذه الظروف بمثابة شكل من أشكال الحبس الانفرادي يهدف إلى إلحاق الأذى النفسي والجسدي.

وفي مايو/أيار 2019 شارك مع سجناء آخرين في إضراب عن الطعام لمدة خمسة أيام احتجاجًا على ظروفهم. وفي 7 نوفمبر/تشرين الثاني 2019 نُقل من سجن عنيزة إلى السجن شديد الحراسة في بريدة. وفي نوفمبر/تشرين الثاني 2019 خلص الفريق الأممي المعني بالاحتجاز التعسفي إلى أن احتجازه تعسفي.

السياق والنمط

تندرج ملاحقة الشبيلي ضمن حملة أوسع لتفكيك «حسم». فقد قبضت السلطات السعودية على جميع الأعضاء المؤسسين

للجمعية تقريبًا وسجنتهم، ومنهم الدكتور محمد القحطاني والدكتور عبد الله الحامد والدكتور عبد الرحمن الحامد، وغيرهم. وحلّت الدولة الجمعية رسميًا، وصدرت بحق أعضائها أحكام بالسجن لفترات طويلة بتهم تجرّم المناصرة السلمية.

وقد استخدمت الحكومة السعودية المحكمة الجزائية المتخصصة، التي أُنشئت في الأصل لمحاكمة قضايا الإرهاب، لملاحقة المدافعين عن حقوق الإنسان والمحامين والكتّاب. وكثيرًا ما تفشل المحاكمات أمام هذه المحكمة في استيفاء المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، وتُستخدم الأحكام لإسكات المعارضة وردع الآخرين عن الكلام.

05

نموذج رسالة

الرسالة بالإنجليزية، وهي اللغة التي تعمل بها أغلب الجهات المرسلة إليها.

انسخوها وعدّلوها وأرسلوها من بريدكم الخاص.

Your Excellency,

I am writing to demand the immediate lifting of the arbitrary travel ban imposed on Abdulaziz Al-Shubaili, lawyer; founding member of the Saudi Civil and Political Rights Association (ACPRA); defender of civil and political rights in Saudi Arabia.

In brief: Abdulaziz Al-Shubaili is a lawyer and founding member of the Saudi Civil and Political Rights Association who defended fellow activists in court and called for reform online. He served an eight-year prison sentence for his work and was conditionally released in July 2025.

I respectfully urge your authorities to:
1. Immediately lift the travel ban imposed on Abdulaziz Al-Shubaili and on any family members affected by the same order;
2. Restore valid travel documents and remove any border-watch flags placed in connection with peaceful human rights work;
3. Comply with the ICCPR Article 12 guarantee of freedom of movement.

I will continue to monitor this case until Abdulaziz Al-Shubaili's freedom of movement is restored.

Respectfully,

[Your name]
[Your city, country]
8 November 2026